



بسم الله الرحمن الرحيم



هيئة الأوراق المالية

بورصة عمان
الدائرة الإدارية والمالية
الديوان
٢٦ كانون الثاني ٢٠١٤
الرقم المتسلسل: 295
رقم الملف: 88122
الجهة المختصة: 2/ قسم التصدي

الرقم: 235113

التاريخ: 2014/1/26

د. د. لخص
لاطلاع جميع موظفي لدار
ولاطلاع على
الأسس

السادة/ شركات الوساطة المالية المحترمين.
تحية وبعد،،،

توضيحاً للأسس المعتمدة من قبل هيئة الأوراق المالية لاحتساب مخصص الذمم المدينة المشكوك في تحصيلها وأسس احتساب نسبة صافي حقوق الملكية لرأس المال المدفوع عند إعداد الملاءة المالية، بالإضافة إلى التدابير التي لمجلس مفوضي الهيئة اتخاذها في حال انخفاض نسبة صافي حقوق الملكية لرأس المال المدفوع عن النسبة المقررة، يرجى مراعاة ما يلي:

أولاً: أسس احتساب مخصص الذمم المدينة المشكوك في تحصيلها:

أ- مخصص الذمم المدينة المشكوك في تحصيلها = مبلغ الذمم المدينة (وساطة) المعمرة لأكثر من ثلاثة أشهر وغير المغطاة بأوراق مالية + مبلغ الذمم المدينة (هامش) غير المغطاة بأوراق مالية.

ب- إذا كانت الذمم المدينة المشكوك في تحصيلها مغطاة بأوراق مالية مرهونة و/أو محجوزة و/أو موقوفة عن التداول فتعامل معاملة الأوراق المالية غير المغطاة، وتخضع لاحتساب المخصصات الواردة في البند (أ) أعلاه.

ثانياً: أسس احتساب نسبة صافي حقوق الملكية لرأس المال المدفوع عند إعداد الملاءة المالية أسبوعياً:

أ- يعتمد مخصص الذمم المدينة المشكوك في تحصيلها المحتسب طبقاً للأسس المعتمدة والمبينة في البند أولاً أعلاه للوصول إلى مبلغ صافي حقوق الملكية.

ب- يعاد مبلغ مخصص الذمم المدينة المشكوك في تحصيلها المقابل لذمم الشركاء (وساطة) ويضاف إلى مبلغ صافي حقوق الملكية، نظراً لأنه قد تم طرح ذمم الشركاء المدينة (وساطة) من صافي حقوق الملكية عند إعداد الملاءة المالية.



ثالثاً: التدابير التي لمجلس مفوضي الهيئة اتخاذها في حال انخفاض نسبة صافي حقوق الملكية لرأس المال المدفوع عن النسبة المقررة والبالغة (75%):


أ- في حال تدني نسبة صافي حقوق الملكية إلى رأس المال المدفوع عن 75% ولم تقل عن 60%، فيفرض على الشركة التعامل النقدي فقط وتمنع من ممارسة التمويل على الهامش.

ب- في حال تدني نسبة صافي حقوق الملكية إلى رأس المال المدفوع عن 60% يتم تعليق أعمال/ نشاط الشركة ويسمح لها فقط بتنفيذ عمليات بيع لعملائها المدينين وبمقدار ذممهم المدينة فقط.

وبناءً على ما سبق أعلاه، يرجى منكم الطلب من شركات البرمجة المزودة للأنظمة المحاسبية المعمول بها لديكم العمل على إضافة التقارير المالية الواردة في الملحق المرفق على تقارير الملاءة المالية والتأكد من صحة احتسابها لديكم، وذلك خلال فترة شهرين من تاريخ هذا التعميم، واتخاذ جميع الإجراءات الكفيلة لتحقيق دقة المعلومات التي يتم تزويد الهيئة بها وعلى مسؤوليتكم، وذلك انسجاماً مع أحكام المواد (66، 67) من تعليمات الترخيص والاعتماد للخدمات المالية وتنظيمها لسنة 2005، والتنسيق مع مدققي حساباتكم الخارجيين لتنفيذ أحكام هذا التعميم.

- مرفق: ملحق التقارير المطلوبة.

واقبلوا الاحترام ،،،


محمد صالح الحوراني
رئيس هيئة الأوراق المالية

- نسخة: مكتب أمانة السر .
- نسخة: دائرة التنفيذ والشؤون القانونية.
- نسخة: بورصة عمان.
- نسخة: مركز إيداع الأوراق المالية.
- نسخة: جمعية معتمدي سوق رأس المال.
- نسخة: نقابة أصحاب شركات الخدمات المالية.
- نسخة: جمعية مدققي الحسابات القانونيين الأردنيين.



ملحق : التقارير المطلوبة

تقرير رقم (١)

اسم شركة الوصاية المالية					
الذمم المتداينة وساطة/ عملاء المعصرة أكثر من ثلاث أشهر وغير المغطاة بأوراق مالية كما يتلخ / /					
رقم العميل	اسم العميل	رصيد الذمة (بالدينار)	القيمة السنوية لمحفظة العميل (بالدينار)	مبلغ الذمة المعصرة لأكثر من ثلاث أشهر	مبلغ الذمة المعصرة لأكثر من ثلاث أشهر وغير المغطاة بأوراق مالية
1					
2					
3					
.					
	المجموع				A

تقرير رقم (٢)

اسم شركة الوصاية المالية					
الذمم المتداينة وساطة/ تتروا المعصرة أكثر من ثلاث أشهر وغير المغطاة بأوراق مالية كما يتلخ / /					
رقم العميل	اسم العميل (الشريك)	رصيد الذمة (بالدينار)	القيمة السوقية لمحفظة الشريك (بالدينار)	مبلغ الذمة المعصرة لأكثر من ثلاث أشهر	مبلغ الذمة المعصرة لأكثر من ثلاث أشهر وغير المغطاة بأوراق مالية
1					
2					
3					
.					
	المجموع				B

تقرير رقم (٣)

اسم شركة الوصاية المالية					
الذمم المتداينة أكثر من / صلاء غير المغطاة بأوراق مالية كما يتلخ / /					
رقم العميل	اسم العميل	رصيد الذمة (بالدينار)	القيمة السنوية لمحفظة العميل (بالدينار)	الذمة غير المغطاة بأوراق مالية	
1					
2					
3					
.					
	المجموع				C



تقرير رقم (٦)

أسس احتساب نسبة صافي حقوق الملكية لرأس المال المدفوع عند اعداد الملاءة المالية لسببوعيا والواردة في أحكام المواد (٦٠، ٥) من تعليمات الترخيص والاعتماد وحسب ما هو وارد في البندين ثانياً وثالثاً من التصميم المرفق

	صافي حقوق الملكية (الحالي حسب سجلات الشركة)	H
IF F >= E then I = H + B IF F < E then I = H - G + B	صافي حقوق الملكية " بعد التعديل لغايات احتساب النسبة عند اعداد الملاءة الأسيوية "	I
	رأس المال المدفوع	J
$K = (I / J) * 100\%$	نسبة صافي حقوق الملكية لرأس المال المدفوع (وهي النسبة التي تمت الإشارة إليها في البندين ثانياً ورابعاً من التصميم المرفق)	K

